

صندوق إستثمار  
مصر للتأمين النقدي للسيولة بالجنيه المصري ذو العائد اليومي التراكمي  
(الحصن الامان اليومي)

القوائم المالية  
عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦  
وكذا تقرير مراقبي الحسابات عليها

BT وحيد عبد الغفار وشركاه  
محاسبون قانونيون ومستشارون

محمد هلال جرانت ثورنتون  
محاسبون قانونيون

صندوق إستثمار مصر للتأمين النقدي للسيولة بالجنيه المصري ذو العائد اليومي التراكمي (الحصن الامان اليومي)  
المنشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية  
القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

صفحة	المحتويات
١	- تقرير مراقبي الحسابات.
٢	- قائمة المركز المالي.
٣	- قائمة الدخل.
٤	- قائمة الدخل الشامل.
٥	- قائمة التعير في صافي أصول الصندوق.
٦	- قائمة التدفقات النقدية.
١٨ - ٧	- السياسات المحاسبية والإيضاحات المتممة للقوائم المالية.

### تقرير مراقبي الحسابات

الى السادة / حملة وثائق صندوق استثمار مصر للتأمين النقدي للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)  
(الحصن الامان اليومي)

#### تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق استثمار مصر للتأمين النقدي للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي) والمتمثلة في قائمة المركز المالي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ وكذا قوائم الدخل والدخل الشامل والتغير في صافي أصول الصندوق والتدفقات النقدية عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ ، وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

#### مسئولية مدير الاستثمار عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسؤولة مدير الاستثمار " شركة مصر بلتون لإدارة صناديق الإستثمار " ، فمدير الإستثمار مسنول عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوائين المصرية السارية ، وتتضمن مسؤلية مدير الإستثمار تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ ، كما تتضمن هذه المسؤلية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

#### مسئولية مراقبي الحسابات

تتخصص مسؤليتنا في ابداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوائين المصرية السارية. وتتطلب هذه المعايير منا الالتزام بمتطلبات السلوك المهني وتخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية أخطاء هامة ومؤثرة. وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات في القوائم المالية. وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم المهني للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام مدير الإستثمار بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض ابداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية لدى مدير الإستثمار. وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة مدير الإستثمار وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية. وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

#### الرأى

ومن رأينا ان القوائم المالية المشار اليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح ، في جميع جوانبها الهامة عن المركز المالي لصندوق استثمار مصر للتأمين النقدي للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي) في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦، وعن أدائه المالي وتدفقاته النقدية والتغير في صافي أصول الصندوق عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوائين واللوائح المصرية ذات العلاقة بإعداد هذه القوائم المالية.

#### تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

يمسك مدير الإستثمار " شركة مصر بلتون لإدارة صناديق الإستثمار " حسابات مالية منتظمة للصندوق تتضمن كل ما نص القانون ونظام الصندوق على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات ، كما أنها تتماشى مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانحته التنفيذية ونشرة الإكتتاب الخاصة بالصندوق وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

#### مراقبا الحسابات

سعيد محمد جمعه ابراهيم

سجل قيد مراقبي الحسابات لدى الهيئة العامة  
للرقابة المالية رقم (٣١١)  
BT وحيد عبد الغفار وشركاه  
محاسبون قانونيون ومستشارون

**BAKER TILLY**  
وحيد عبد الغفار وشركاه  
محاسبون قانونيون ومستشارون

حسام الدين أحمد البشير

سجل قيد مراقبي الحسابات لدى الهيئة العامة  
للرقابة المالية رقم (٣٣٥)  
محمد هلال جرانت ثورنتون  
محاسبون قانونيون

محمد هلال - جرانت ثورنتون  
محاسبون قانونيون  
عضو جرانت ثورنتون انترناشيونال

القاهرة في : ٢٧ مارس ٢٠١٧

سعيد

**صندوق إستثمار**  
**مصر للتأمين النقدي للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)**  
**(الحصن الأمان اليومي)**  
**منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحة التنفيذية**

قائمة المركز المالي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

<u>٣١ ديسمبر ٢٠١٥</u>	<u>٣١ ديسمبر ٢٠١٦</u>	<u>إيضاح</u>	<u>الأصول المتداولة</u>
<u>جنيه مصري</u>	<u>جنيه مصري</u>	<u>رقم</u>	
٣٥ ٤٧٩	٨ ٤٨٤		حسابات جارية بالبنوك
٢٦ ٠٤٧ ٠٠٠	٨ ١٥٣ ٠٠٠		ودائع لأجل (استحقاق أقل من ٣ شهور)
١٧٤ ٩٤٥ ١٩٠	٥٨ ١٩٥ ٩٨٩	(١٤)	أذون خزانة (بالصافي)
٦ ٤٢٣	١٠ ١٤٥		عوائد مستحقة عن ودائع لأجل
<u>٢٠١ ٠٣٤ ٠٩٢</u>	<u>٦٦ ٣٦٧ ٦١٨</u>		إجمالي الأصول المتداولة
			<u>الالتزامات المتداولة</u>
٢٦١ ٧٣٦	٢٠٤ ٦٣١	(١٥)	إتعايب وعمولات مستحقة
٨٢ ٧٧٩	٧٤ ٢١٠	(١٦)	مصرفات مستحقة
<u>٣٤٤ ٥١٥</u>	<u>٢٧٨ ٨٤١</u>		إجمالي الإلتزامات المتداولة
<u>٢٠٠ ٦٨٩ ٥٧٧</u>	<u>٦٦ ٠٨٨ ٧٧٧</u>		صافي أصول الصندوق - تمثل حقوق حملة الوثائق
١٧ ٩٨١ ٤١١	٥ ٤٠٦ ٧٥٧		عدد الوثائق القائمة
<u>١١ ١٦</u>	<u>١٢ ٢٢</u>		نصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق

- الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٢٠) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.
- تقرير مراقبي الحسابات "مرفق".

شركة مصر بلتون لإدارة صناديق الإستثمار

شركة مصر للتأمين



**صندوق إستثمار**  
**مصر للتأمين النقدي للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)**  
**(الحصن الأمان اليومي)**  
**منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحة التنفيذية**

**قائمة الدخل**  
**عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦**

من ٢٠١٤/٨/١٤ حتى ٢٠١٥/١٢/٣١	من ٢٠١٦/١/١ حتى ٢٠١٦/١٢/٣١	ايضاح رقم	
جنيه مصري	جنيه مصري		
٢٦ ٢١٦ ١٢١	١٢ ٠٧٧ ١١٢	(١٧)	<b>ايرادات النشاط</b>
٨ ٩٨٥	(٦٨ ٦٤٨)		صافي عوائد اذون خزانه
٤ ٤٣٨ ٠٥٥	٦ ٠٤٢ ٥٤٨		صافي(خسائر) ارباح بيع اذون خزانه
٢٠ ٦٦٣ ١٦١	١٨ ٠٥١ ٠١٢		عوائد دائنة عن ودائع لأجل
			<b>اجمالي ايرادات النشاط</b>
			<b>يخصم:</b>
			<b>مصروفات النشاط :</b>
٥٨٨ ٥٢٤	٣١٣ ٩٣١	(٢)	عمولة مدير الإستثمار
١ ٥١٣ ٣٥١	٨٠٧ ٢٥٣	(٣)	عمولة الجهة المؤسسة - شركة مصر للتأمين
٣٣ ٦٢٨	١٧ ٩٣٧	(٤)	عمولة شركة خدمات الادارة
٣٣٦ ٢٦٠	١٧٨ ٨٩٠	(٥)	عمولة تلقى طلبات الشراء والإسترداد
٥٠٤ ٣٩٠	٢٦٨ ٣٣٦	(٧)	عمولة تسويق وثائق الإستثمار
١٢٤ ٧٦٦	٩٠ ٠٠٠		أتعاب لجنة الاشراف
٥٩٧ ٧٥١	--	(٨)	مصروفات التأسيس
٥٤ ٦٧٢	١٩ ١٣١		مصروفات بنكية
١٨٣ ٠٢١	١٥٨ ٧٧٨	(١٨)	مصروفات عمومية وإدارية
٣ ٩٣٦ ٣٥٣	١ ٨٥٤ ٢٥٦		<b>اجمالي مصروفات النشاط</b>
٢٦ ٧٢٦ ٨٠٨	١٦ ١٩٦ ٧٥٦		<b>الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق</b>

- الايضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٢٠) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

شركة مصر بلتون لإدارة صناديق الإستثمار

شركة مصر للتأمين

صندوق إستثمار  
مصر للتأمين النقدي للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)  
(الحصن الأمان اليومي)  
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحة التنفيذية

قائمة الدخل الشامل  
عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

من ٢٠١٤/٨/١٤	من ٢٠١٦/١/١
حتى ٢٠١٥/١٢/٣١	حتى ٢٠١٦/١٢/٣١
جنيه مصري	جنيه مصري
٢٦ ٧٢٦ ٨٠٨	١٦ ١٩٦ ٧٥٦
--	--
٢٦ ٧٢٦ ٨٠٨	١٦ ١٩٦ ٧٥٦

الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق  
الدخل الشامل الاخر  
اجمالي الدخل الشامل عن العام

- الإيضاحات المرفقة من رقم (١) الى رقم (٢٠) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

شركة مصر بلتون لإدارة صناديق الإستثمار

شركة مصر للتأمين

صندوق إستثمار  
مصر للتأمين النقدي للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)  
(الحصن الأمان اليومي)  
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحة التنفيذية

قائمة التغير في صافي أصول الصندوق  
عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

من ٢٠١٤/٨/١٤ حتى ٢٠١٥/١٢/٣١ جنيه مصري	من ٢٠١٦/١/١ حتى ٢٠١٦/١٢/٣١ جنيه مصري	
--	٢٠٠ ٦٨٩ ٥٧٧	صافي أصول الصندوق في بداية العام
٣٠٦ ٣٢٧ ٩٣٤	٥٢ ٠١٩ ٤١٨	المحصل من إصدار وثائق الاستثمار خلال العام
(١٣٢ ٣٦٥ ١٦٥)	(٢٠٢ ٨١٦ ٩٧٤)	(المدفوع في) استرداد وثائق الاستثمار خلال العام
٢٦ ٧٢٦ ٨٠٨	١٦ ١٩٦ ٧٥٦	الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق
<u>٢٠٠ ٦٨٩ ٥٧٧</u>	<u>٦٦ ٠٨٨ ٧٧٧</u>	صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق في نهاية العام

- الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٢٠) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

شركة مصر بلتون لإدارة صناديق الإستثمار

شركة مصر للتأمين

**صندوق استثمار**  
**مصر للتأمين النقدي للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)**  
**(الحصن الأمان اليومي)**  
**منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحة التنفيذية**

**قائمة التدفقات النقدية**  
**عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦**

من ٢٠١٤/٨/١٤ حتى ٢٠١٥/١٢/٣١ جنيه مصري	من ٢٠١٦/١/١ حتى ٢٠١٦/١٢/٣١ جنيه مصري	إيضاح رقم
٢٦ ٧٢٦ ٨٠٨	١٦ ١٩٦ ٧٥٦	
٢٦ ٧٢٦ ٨٠٨	١٦ ١٩٦ ٧٥٦	
(١٦٥ ١٢٦ ٣٩٠)	١٠٦ ٩٣٠ ٤٠١	(١٤)
(٦ ٤٢٣)	(٣ ٧٢٢)	
٢٦١ ٧٣٦	(٥٧ ١٠٥)	
٨٢ ٧٧٩	(٨ ٥٦٩)	
(١٣٨ ٠٦١ ٤٩٠)	١٢٣ ٠٥٧ ٧٦١	
١٧٣ ٩٦٢ ٧٦٩	(١٥٠ ٧٩٧ ٥٥٦)	
١٧٣ ٩٦٢ ٧٦٩	(١٥٠ ٧٩٧ ٥٥٦)	
٣٥ ٩٠١ ٢٧٩	(٢٧ ٧٣٩ ٧٩٥)	
--	٣٥ ٩٠١ ٢٧٩	
٣٥ ٩٠١ ٢٧٩	٨ ١٦١ ٤٨٤	
٣٥ ٤٧٩	٨ ٤٨٤	
٢٦ ٠٤٧ ٠٠٠	٨ ١٥٣ ٠٠٠	
٩ ٨١٨ ٨٠٠	--	(١٤)
٣٥ ٩٠١ ٢٧٩	٨ ١٦١ ٤٨٤	

**التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل**

الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق  
أرباح التشغيل قبل التغيير في الأصول والالتزامات الناتجة من أنشطة التشغيل  
التغير في أدون الخزنة (إستحقاق أكثر من ٣ شهور)  
التغير في عوائد مستحقة عن ودائع لأجل  
التغير في اتعاب وعمولات مستحقة  
التغير في المصروفات المستحقة  
صافي التدفقات النقدية الناتجة من (المستخدمة في) أنشطة التشغيل

**التدفقات النقدية من أنشطة التمويل**

صافي (المدفوع) في المحصل من إصدار و استرداد وثائق الإستثمار خلال العام  
صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) الناتجة من أنشطة التمويل  
صافي التغيير في النقدية وما في حكمها خلال العام  
رصيد النقدية وما في حكمها في بداية العام  
رصيد النقدية وما في حكمها في نهاية العام

ويتمثل رصيد النقدية وما في حكمها فيما يلي :

حسابات جارية بالبنوك

ودائع لأجل ( إستحقاق أقل من ٣ شهور )

أدون خزنة ( إستحقاق أقل من ٣ شهور )

- الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٢٠) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

شركة مصر بلتون لإدارة صناديق الإستثمار

شركة مصر للتأمين



**صندوق استثمار**  
**مصر للتأمين النقدي للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)**  
**(الحصن الأمان اليومي)**  
**منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحة التنفيذية**

**الإيضاحات المتممة للقوائم المالية**  
**في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦**

**١- نبذة عن الصندوق:**

**١-١ الكيان القانوني والنشاط**

أسست شركة مصر للتأمين - شركة مساهمة مصرية - صندوق استثمار مصر للتأمين النقدي للسيولة بالجنيه المصري ذو العائد اليومي التراكمي (الحصن الأمان اليومي) واعتمدت الهيئة العامة للرقابة المالية نشرة الإكتتاب العام للصندوق برقم (٤٢٧) بتاريخ ٢٨ مايو ٢٠١٤ وبموجب الترخيص رقم (٦٩٣) الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية تم الموافقة على بدء مزاولة الصندوق للنشاط اعتباراً من تاريخ غلق باب الإكتتاب في ١٤ أغسطس ٢٠١٤ وذلك كصندوق استثمار مفتوح.

**٢-١ غرض الصندوق**

يهدف الصندوق إلى تقديم وعاء إيداري وإستثماري ويقوم الصندوق بتوزيع إستثماراته علي أدوات مالية مختلفة قصيرة الأجل والتي لا تشمل الأسهم ، مثل أدوات الدين الصادرة عن الحكومة والبنوك والشركات وأتفاقيات إعادة الشراء وأذون الخزانة والودائع وشهادات الادخار البنكيه ووثائق صناديق أسواق النقد الأخرى وبالتالي فإن هذا الصندوق يعتبر صندوق ذو معدل مخاطر منخفض ويوفر السيولة النقدية اليومية عن طريق احتساب عائد يومي تراكمي علي الاموال المستثمرة فيه، وبناءا علي ما تقدم يسمح الصندوق بالإكتتاب والإسترداد اليومي في وثائق الإستثمار التي يصدرها.

بلغ عدد وثائق الإستثمار عند الإكتتاب والتخصيص عدد ١٠ مليون وثيقة تبلغ القيمة الاسمية للوثيقة ١٠ جنيهاً، خصص لشركة مصر للتأمين - الجهة المؤسسة نصف مليون وثيقة بنسبة ٥٠% من إجمالي الوثائق التي أصدرها الصندوق عند الإكتتاب بإجمالي وقدره ٥ مليون جنية مصري ، ولا يجوز لشركة مصر للتأمين إسترداد قيمة هذه الوثائق أو التصرف فيها قبل انتهاء مدة الصندوق، ويجوز زيادة حجم الصندوق بعد الحصول علي موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية وذلك وفقاً لأحكام المادة (١٤٧) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وكذلك مراعاة الضوابط الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٤ المنظم لشركات التأمين المؤسسة للصناديق النقدية. حيث يجوز زيادة حجم الصندوق أو تخفيضه مع مراعاة زيادة وتخفيض حجم مساهمة شركة مصر للتأمين مع كل زيادة وتخفيض في حجم الصندوق بما يتماشى وأحكام المادة (١٤٧) من اللائحة التنفيذية والتي تنص على أنه لا يجوز أن يزيد الحد الأقصى للأموال المستثمرة في الصندوق عن ٥٠ ضعف رأسماله ، والذي يجب ألا يقل عن ٥ مليون جنية مصري وفقاً لأحكام المادة (١٤٢) من اللائحة التنفيذية لذات القانون.

عهدت شركة مصر للتأمين إدارة نشاط الصندوق الي شركة مصر بلتون لإدارة صناديق الإستثمار - شركة مساهمة مصرية - (مدير الإستثمار) والمتخصصة في مجال إدارة الأصول والمرخص لها برقم (٤٩٨) بتاريخ والخاضعة لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

تحدد قيمة وثائق الإستثمار المطلوب شرائها أو إستردادها على أساس قيمة الوثيقة المعلنة في يوم عمل تقديم طلب الشراء أو الإسترداد وذلك على أساس نصيب الوثيقة من صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية يوم عمل تقديم طلب الشراء أو الإسترداد. تلتزم الجهة المؤسسة بالوفاء بقيمة الوثائق المطلوب شرائها أو إستردادها وإضافة أو خصم قيمتها من صافي أصول الصندوق في ذات يوم تقديم طلب الشراء أو الإسترداد.

**٣-١ مدة الصندوق**

مدة الصندوق ٢٥ سنة (خمسة وعشرون عاماً) تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق ومزاولة أعماله من قبل الهيئة.

**٤-١ السنة المالية للصندوق**

تبدأ السنة المالية للصندوق في الأول من يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من كل عام، على أن تشمل السنة المالية الأولى المدة التي تنقضي من تاريخ غلق الإكتتاب للصندوق حتى إنتهاء السنة المالية للعام التالي.

## ٢- أتعاب مدير الاستثمار:

تتمثل أتعاب مدير الاستثمار طبقاً لعقد الإدارة المبرم بين شركة مصر للتأمين وشركة مصر بلتون لإدارة صناديق الاستثمار في ٠,١٧٥% سنوياً من صافي أصول الصندوق وتحسب هذه الأتعاب يومياً ثم تجنب وتدفع لمدير الاستثمار في آخر كل شهر، على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

## ٣- أتعاب شركة مصر للتأمين :

تتقاضى الجهة المؤسسة (شركة مصر للتأمين) عمولات إدارية بواقع ٠,٤٥% (أربعة ونصف في الألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق وتحسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع في آخر كل شهر، على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

## ٤- أتعاب شركة خدمات الإدارة:

تتقاضى شركة خدمات الإدارة- الشركة الإلكترونية لخدمات الإدارة - عمولات بواقع ٠,٠١% (واحد في العشرة الألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق وتحسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع في آخر كل شهر على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

كما تلتزم الشركة الإلكترونية لخدمات الإدارة بأداء المهام التالية :

- إعداد بيان يومي بعدد الوثائق القائمة للصندوق و يتم الإفصاح عنه وإخطار الهيئة به في المواعيد التي تحددها.
  - احتساب صافي قيمة الوثائق للصندوق.
  - قيد المعاملات التي تتم على وثائق الصندوق.
  - إعداد وحفظ سجل ألي بحاملي الوثائق يدون به البيانات المحددة بنشرة الإكتتاب.
- في جميع الأحوال تلتزم شركة خدمات الإدارة ببذل عناية الرجل الحريص في قيامها بأعمالها خاصة عند تقييمها لأصول والالتزامات الصندوق وحساب صافي قيمة الوثائق.

## ٥- أتعاب البنك نظير تلقي طلبات الإكتتاب والشراء والبيع

يتقاضى البنك متلقى طلبات الإكتتاب (بنك مصر- البنك الأهلي المصري) أتعاب بواقع ٠,٠١% (واحد في الألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق المكتتب من قبل البنك ، وتحسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع في آخر كل شهر، على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

## ٦- عمولات الحفظ

يتقاضى أمين الحفظ (البنك العربي الإفريقي الدولي) عمولة حفظ مركزي بواقع ٠,٠١% (واحد في الألف) سنوياً من القيمة السوقية للأوراق المالية الخاصة بالصندوق والمحتفظ بها لديه شامله كافة الخدمات وتحسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع في آخر كل شهر، على أن يتم اعتماد مبالغ هذه العمولات من قبل مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

## ٧- عمولة تسويق ووثائق الاستثمار

يتقاضى كلاً من (بنك مصر والبنك الأهلي المصري) عمولة بواقع ٠,١٥% (واحد ونصف في الألف) سنوياً من قيمة الوثائق المكتتب فيها وتحسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع في آخر كل شهر، على أن يتم اعتماد مبالغ هذه العمولات من قبل مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

ويجوز للجهة المؤسسة (شركة مصر للتأمين) عقد إتفاقات أخرى مع أي طرف ثالث على ألا يتحمل الصندوق أي مصاريف إضافية نتيجة ذلك التعاقد بخلاف بما ورد بذلك.

## ٨- مصاريف التأسيس

تحمل الصندوق مصاريف التأسيس والتي تم تحميلها بالكامل خلال السنة المالية الأولى للصندوق (التي بدأت في ١٤ أغسطس ٢٠١٤ (تاريخ الترخيص) وانتهت في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥) وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية، والتي لم تتجاوز ٢% من صافي أصول الصندوق عند التأسيس .

## ٩- جماعة حملة الوثائق:

تتكون من حملة وثنائق صندوق الإستثمار جماعة يكون غرضها حماية المصالح المشتركة لأعضائها ويتبع في تكوينها وإجراءات الدعوة لاجتماعها الأحكام والقواعد المنصوص عليها في قانون سوق رأس المال وهذه اللائحة بالنسبة الى جماعة حملة السندات وصكوك التمويل والأوراق المالية الأخرى، ويتم تشكيل الجماعة واختيار الممثل القانوني من المادة (٧٠)، (٧١) من هذه اللائحة ، وتحدد شركة الصندوق ممثل لها لحضور اجتماعات الجماعة والتصويت على قراراتها في حدود عدد الوثائق التي تملكها مقابل رأس مال الصندوق وفقاً لأحكام المادة (١٤٢).

## ١٠- أسس إعداد القوائم المالية

### ١. الالتزام بالمعايير المحاسبية والقوانين

يتم إعداد القوائم المالية للصندوق وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وطبقاً لما نص عليه القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وكذا الإرشادات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية ونشرة الإكتتاب العام للصندوق المعتمدة من الهيئة برقم (٤٢٧) بتاريخ ٢٨ مايو ٢٠١٤.

### ٢. أسس القياس

أعدت القوائم المالية على أساس التكلفة التاريخية، فيما عدا الأصول والالتزامات المالية التي تقيم من خلال الأرباح والخسائر بقائمة الدخل بالقيمة العادلة وبافتراض استمرارية الصندوق.

### ٣. عملة التعامل وعملة العرض

يتم عرض القوائم المالية بالجنيه المصري والذي يمثل عملة التعامل للصندوق.

### ٤. استخدام التقديرات والحكم الشخصي

يتطلب إعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية استخدام تقديرات وافتراضات قد تؤثر على قيم الأصول والالتزامات والإفصاح عن الأصول والالتزامات المحتملة في تاريخ القوائم المالية، وكذا قد تؤثر على قيم الإيرادات والمصروفات خلال السنة المالية. وعلى الرغم من أن تلك التقديرات والافتراضات تعد في ضوء أفضل المعلومات المتاحة للإدارة حول الأحداث والمعاملات الجارية إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن تلك التقديرات.

الاضمحلال في قيم الأصول المالية - سياسة محاسبية رقم (٤/١١)

المخصصات - سياسة محاسبية رقم (٥/١١)

المخاطر المتعلقة بالأدوات المالية - سياسة محاسبية رقم (١٢)

## ١١- أهم السياسات المحاسبية

يقوم الصندوق بتطبيق السياسات المحاسبية الآتية بثبات إلا إذا ذكر خلاف ذلك.

### ١.١١ تقييم المعاملات بالعملات الأجنبية

تمسك حسابات الصندوق بالجنيه المصري، ويتم إثبات المعاملات الأجنبية بالدفاتر على أساس السعر السائد للعملات الأجنبية وقت إثبات المعاملة، ويتم إعادة تقييم أرصدة الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية في تاريخ القوائم المالية على أساس السعر السائد للعملات الأجنبية في ذلك التاريخ وتدرج الفروق الناتجة عن إعادة التقييم بقائمة الدخل.

يتم الاعتراف بأرباح وخسائر فروق العملة الناتجة عن تقييم الأصول والالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر ضمن التغييرات الأخرى في القيمة العادلة، ويتم الاعتراف بصافي أرباح أو خسائر فروق العملة للأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بخلاف الأصول والالتزامات السابق تصنيفها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر في بند مستقل بقائمة الدخل.

## ٢.١١ الاستثمارات المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

يتم تصنيف الاستثمارات علي أنها استثمارات مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر إذا تم اقتنائها بغرض المتاجرة أو إذا كان الصندوق يدير تلك الاستثمارات ويتخذ قرارات بيعها وشراؤها بناء علي قيمتها العادلة. تقاس تلك الاستثمارات بالقيمة العادلة وتثبت فروق التغير في قيمتها بقائمة الدخل. ويتم إعادة قياس تلك الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر بالقيمة العادلة ويتم الاعتراف بأرباح و(خسائر) فروق القيمة العادلة بقائمة الدخل كما يلي:

### ٢.٢.١١ وثائق صناديق الاستثمار

قيمة وثائق الاستثمار في صناديق الاستثمار الاخرى يتم تسجيلها بالدفاتر علي أساس متوسط تكلفة الشراء والتي تتمثل في سعر الوثيقة المعلن وقت الشراء ، ويتم تقييمها علي أساس آخر قيمة استردادية معلنة .

### أسس قياس القيمة العادلة

#### القياس اللاحق

- يتم قياس الأصول المالية المتمثلة في أذون الخزانة وشهادات الادخار والأرصدة المستحقة علي السماسرة لاحقاً بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة معدل العائد الفعلي مخصوماً منها خسائر الاضمحلال في قيمة تلك الأصول إن وجدت.
- يتم قياس الالتزامات المالية الأخرى بخلاف الالتزامات المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر لاحقاً بالتكلفة المستهلكة باستخدام معدل الفائدة الفعلي ، بينما يتم قياس الالتزامات المالية الناتجة من استرداد ووثائق صناديق الاستثمار المصدرة من قبل الصندوق بالقيمة الاستردادية والتي تمثل حقوق حملة الوثائق في صافي أصول الصندوق في تاريخ الاسترداد .
- يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية علي أساس القيمة السوقية للأداة المالية أو لأدوات مالية مثيلة في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة . ومن ثم يتم تحديد قيم الأصول المالية باستخدام أسعار الشراء الحالية لتلك الأصول ، بينما يتم تحديد قيمة الالتزامات المالية علي أساس الأسعار الحالية التي يمكن أن تسوي بها تلك الالتزامات .
- في حالة عدم وجود سوق نشطة لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت مؤخراً ، والاسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصورة جوهرية – أسلوب التدفقات النقدية المخصومة – أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها أسعار مشابهة للسوق يمكن الاعتماد عليها .
- وعند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية علي أساس أفضل تقديرات للإدارة . ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

### ٣.١١ أذون الخزانة المصرية

تثبت عمليات شراء أذون الخزانة بالقيمة الاسمية وتظهر أذون الخزانة بالمركز المالي مستبعداً منها كلا من رصيد العوائد التي لم تستحق بعد وكذلك الضرائب علي عوائد أذون الخزانة المستحقة

### ٤.١١ اضمحلال قيمة الأصول المالية

تقوم إدارة الصندوق بشكل دوري في تاريخ كل ميزانية بتحديد ما إذا كان هناك دليل موضوعي علي أن يكون أصل مالي أو مجموعة من الأصول المالية قد اضمحل ، ويعتبر أصل مالي أو مجموعة من الأصول المالية قد اضمحل إذا كان هناك دليل موضوعي علي اضمحلال القيمة نتج عن حدوث حدث أو أكثر بعد الاعتراف الاولي بالأصل و أثر علي التدفقات النقدية المقدرة لأصل مالي أو مجموعة من الأصول المالية والتي يمكن تقديرها بشكل يعتمد عليه .

يتم رد الخسارة الناجمة عن اضمحلال القيمة فقط إذا كان هناك تغيير في التقديرات المستخدمة لتحديد قيمة الأصل الاستردادية منذ أثبات آخر خسارة ناتجة عن اضمحلال القيمة ، وتكون محدودة بحيث لا تتعدي القيمة الدفترية لأصل (نتيجة لرد الخسارة الناجمة عن اضمحلال القيمة ) القيمة الاستردادية له أو القيمة الدفترية التي

كان سيتم تحديدها (بالصافي) ما لم يتم الاعتراف بالخسارة الناجمة عن اضمحلال القيمة بالنسبة للأصل في السنوات السابقة . ويتم إثبات الرد في أية خسارة ناجمة عن اضمحلال قيمة أصل بقائمة الدخل .

#### ٥.١١ المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصصات عندما يكون علي إدارة الصندوق التزام حالي قانوني أو حكمي نتيجة لحدث ماضي ، ويكون معه من المتوقع أن يتطلب ذلك تدفقاً خارجاً للموارد الاقتصادية لتسوية الالتزام ، مع إمكانية إجراء تقدير موثوق لمبلغ الالتزام ويتم مراجعة المخصصات في تاريخ كل مركز مالي وتحديدها لإظهار أفضل تقدير حالي . وعندما يكون تأثير القيمة الزمنية للنقد جوهرياً فيجب أن يكون المبلغ المعترف به كمخصص هو القيمة الحالية للإلتزام المتوقع المطلوب لتسوية الإلتزام .

#### ٦.١١ تحقق الإيراد

- يتم الاعتراف بالعوائد علي الودائع والسندات وأذون الخزانة والأوعية الاستثمارية علي أساس نسبة زمنية أخذاً في الاعتبار معدل العائد المستحق علي الأصل. ويتم إثبات العائد علي أساس الاستحقاق بالصافي مخصوماً منه ضرائب خصم المنبع إن وجدت.
- يتم إثبات العائد من الاستثمارات في وثائق استثمار ذات عائد دوري اعتباراً من تاريخ إصدار قرار التوزيع.
- هذا ويتم إثبات أرباح وخسائر بيع الأوراق المالية بالفرق بين تكلفة الأوراق المباعة والمحسبة وفقاً لمتوسط التكلفة وبين صافي القيمة البيعية والمحسبة وفقاً لقيمة بيع الأوراق المالية بعد خصم عمولات ومصروفات البيع.
- يتم الاعتراف بالفوائد الدائنة والمدبنة بقائمة الدخل باستخدام معدل الفائدة الفعلي الساري في تاريخ إقتناء أو إصدار الأداة المالية.

#### ٧.١١ الإستبعاد من الدفاتر

يتم إستبعاد الأصول المالية عند انتهاء الحقوق التعاقدية التي يحق بموجبها الحصول على التدفقات النقدية من الأصول المالية. ويتم إستخدام طريقة متوسط التكلفة لتحديد الأرباح أو الخسائر الناتجة من إستبعاد الأصول المالية.  
يتم إستبعاد الإلتزامات المالية عند سداد أو انتهاء أو الإعفاء من الإلتزام المحدد في العقد المنشئ له.

#### ٨.١١ قائمة التدفقات النقدية

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة ، ولغرض إعداد قائمة التدفقات النقدية تتضمن النقدية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك وكذا الإستثمارات في أذون الخزانة التي تستحق خلال ثلاثة شهور من تاريخ إقتنائها إن وجدت.

#### ٩.١١ المصروفات

يتم الاعتراف بجميع المصروفات بما فيها أتعاب الإدارة، ومصروفات الحفظ ومصاريف التشغيل الأخرى على أساس الإستحقاق.

#### ١٠.١١ وثائق الصندوق القابلة للإسترداد

تمنح وثائق الصندوق القابلة للإسترداد حملة الوثائق الحق في استرداد الوثائق المملوكة لهم والحصول على قيمة تلك الوثائق نقداً وفقاً لنصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في تاريخ الإسترداد .  
يتم إثبات وثائق الصندوق بالقيمة السوقية (القيمة الاستردادية للوثائق) في تاريخ القوائم المالية.

#### ١١.١١ التوزيعات لحاملي الوثيقة

لا يقوم الصندوق بأي توزيعات من العائد المحقق حيث أن عائد الوثيقة يومي تراكمي يتم إضافته علي قيمة الوثيقة. ويتم الحصول علي أي قدر من الأرباح عن طريق قيام حامل الوثائق بإسترداد عدد من تلك الوثائق ويتم إحتساب العائد منذ يوم الشراء الفعلي.

## ١٢- الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

تتمثل الأدوات المالية للصندوق في الأصول والالتزامات المالية، وتتضمن الأصول المالية الأرصدة النقدية بالبنوك والاستثمارات المالية والأرصدة المدينة، كما تتضمن الالتزامات المالية الأرصدة الدائنة، ويتضمن الإيضاح رقم (١١) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية السياسات المحاسبية المتبعة بشأن أسس إثبات وقياس أهم الأدوات المالية وما يرتبط بها من إيرادات ومصروفات. وفيما يلي أهم المخاطر المتعلقة بتلك الأدوات المالية وأهم السياسات والإجراءات التي يتبعها الصندوق لتخفيض أثر تلك المخاطر:

### ١.١٢ خطر السوق:

يتمثل في المخاطر المنتظمة المتعلقة بالسوق ككل والتي تنتج عن طبيعة الإستثمار في الاسواق المالية وتغير اسعار الأوراق المالية بصفة يومية نتيجة لعدة عوامل، وبما ان الصندوق نقدي لذا فهو لا يستثمر في الأسهم إنما تقتصر إستثماراته في سوق الأوراق المالية على السندات وأذون الخزانة الحكومية ذات المخاطر المنخفضة نظراً لأنها صادرة عن وزارة المالية المصرية.

### (أ) مخاطر تقلبات أسعار الصرف:

هي المخاطر المرتبطة بطبيعة الاستثمار في الأوراق المالية بالعملات الأجنبية المختلفة والتي تنتج عن انخفاض سعر صرف الدولار الأمريكي امام الجنيه المصري والذي من شأنه أن يؤدي إلى انخفاض العائد من الصندوق اذا ما تم تغيير العائد إلى الجنيه المصري، وتجدر الإشارة أن الصندوق سوف يقتصر استثماراته على الأوراق المالية بالعملة المصرية. وكما هو وارد بالإيضاح رقم (١١-١) يتم تقييم أرصدة الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية باستخدام السعر السائد في تاريخ القوائم المالية.

### خطر سعر الفائدة:

مخاطر تنتج عن انخفاض القيمة السوقية للأدوات ذات العائد الثابت (بما في ذلك أذون الخزانة واتفاقيات إعادة الشراء) نتيجة ارتفاع أسعار الفائدة بعد تاريخ الشراء، سوف يتم التحوط لها عن طريق القياس المستمر لمدي تأثيره في حالة حدوثه وتنوع الأصول المستثمرة بين الأدوات ذات العائد الثابت والأدوات ذات العائد المتغير بالإضافة إلى اتباع الإدارة النشطة والتي تعتمد بصفة أساسية علي محاولة التعرف علي الاتجاهات المستقبلية لتحرك أسعار الفائدة والعمل علي الاستفادة منها.

### اختبار حساسية تغير سعر الفائدة

(يتم اختبار حساسية تغير سعر الفائدة إذا كانت الأرصدة هامة ومؤثرة مثل صناديق النقدية والدخل الثابت) يوضح الجدول التالي حساسية قائمة الدخل للتغيرات المحتملة في أسعار الفوائد بشكل معقول بمقدار ٣٠٠ نقطة (٢٥ نقطة لسنة المقارنة) مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة، تتمثل حساسية قائمة الدخل في تأثير التغيرات المفترضة في أسعار الفوائد لفترة واحدة على أساس المعدل المتغير للأصول المالية المحتفظ بها في تاريخ القوائم المالية.

الربح أو الخسارة بمقدار - ٣٠٠ نقطة أساس		الربح أو الخسارة بمقدار + ٣٠٠ نقطة أساس		جنيه مصري
٢٠١٥/١٢/٣١	٢٠١٦/١٢/٣١	٢٠١٥/١٢/٣١	٢٠١٦/١٢/٣١	
١٠٧٣٠٢	٤٠٤٧٢٨	(١٠٧٣٠٢)	(٤٠٤٧٢٨)	

### (ب) خطر سعر السوق:

يتمثل خطر سعر السوق في تقلب قيمة الأداة المالية كنتيجة لتغير سعر السوق، وذلك سواء كان هذا التغير نتيجة لاستثمارات فردية أو نتيجة تأثير حركة التجارة على الأداة المالية في السوق بصفة عامة. يتم إدارة خطر سعر السوق من قبل مدير الاستثمار عن طريق التنوع في محفظة الإستثمارات والتي يتم التعامل عليها في أسواق مختلفة. يوضح الجدول التالي حساسية قائمة الدخل للتغيرات المحتملة في أسعار أدوات حقوق الملكية وأدوات الدين المدرجة في الأسواق النشطة مع ثبات جميع المتغيرات الأخرى.

التأثير على قائمة الدخل	التغير في مؤشرات سعر السوق	التأثير على قائمة الدخل	التغير في مؤشرات سعر السوق	٣١ ديسمبر ٢٠١٦
(٩٠٢٥٥٠)	مثل	٩٠٢٥٥٠	مثل	إستثمارات متداولة في اوراق مالية
	%٥-		%٥+	
التأثير على قائمة الدخل	التغير في مؤشرات سعر السوق	التأثير على قائمة الدخل	التغير في مؤشرات سعر السوق	٣١ ديسمبر ٢٠١٥
(١٥٣٣١٥٨)	مثل	١٥٣٣١٥٨	مثل	إستثمارات متداولة في اوراق مالية
	%٥-		%٥+	

### (ج) خطر الائتمان:

#### بالنسبة للسندات بأنواعها

مخاطر ناشئة عن عدم قدرة مصدر السندات علي سداد القيمة الاستردادية عند الاستحقاق أو سداد قيمة التوزيعات النقدية في تواريخ استحقاقها، ويتم التعامل مع هذا النوع من المخاطر عن طريق الاستثمار في السندات الحكومية المضمونة من قبل الحكومة المصرية والإستثمار في سندات ذات الجدارة الائتمانية التي لا تقل عن الحد المقبول من قبل الهيئة.

#### بالنسبة لاتفاقيات إعادة الشراء

المخاطر التي تنتج عن عدم قدرة أى من طرفي إتفاقيات إعادة الشراء بتلبية شروط الإتفاق ويتم التعامل مع هذا النوع من المخاطر عن طريق قصر إتفاقيات إعادة الشراء على البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري ومضمونه من قبله.

### (هـ) القيمة العادلة للأدوات المالية

طبقاً لأسس التقييم المتبعة في تقييم أصول والتزامات الصندوق والواردة بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية، فإن القيمة العادلة للأدوات المالية في تاريخ إعداد القوائم المالية لا تختلف جوهرياً عن قيمتها الدفترية. يوضح الجدول التالي مستويات القيمة العادلة للأصول المالية:

٢٠١٦/١٢/٣١	المستوى الاول	المستوى الثاني	المستوى الثالث	الإجمالي
جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري
ارصدة لدى البنوك	٨ ١٦١ ٤٨٤	--	--	٨ ١٦١ ٤٨٤
أذون خزانة (بالصافي)	٥٨ ١٩٥ ٩٨٩	--	--	٥٨ ١٩٥ ٩٨٩
الإجمالي	٦٦ ٣٥٧ ٤٧٣	--	--	٦٦ ٣٥٧ ٤٧٣
٢٠١٥/١٢/٣١				
ارصدة لدى البنوك	٢٦ ٠٨٢ ٤٧٩	--	--	٢٦ ٠٨٢ ٤٧٩
أذون خزانة (بالصافي)	١٧٤ ٩٤٥ ١٩٠	--	--	١٧٤ ٩٤٥ ١٩٠
الإجمالي	٢٠١ ٠٢٧ ٦٦٩	--	--	٢٠١ ٠٢٧ ٦٦٩

## ٢.١٢ خطر السيولة و التقييم:

هي المخاطر التي تنتج عن عدم تمكن الصندوق من تسييل اى من استثماراته في الوقت الذي يحتاج فيه الى السيولة النقدية نتيجة لعدم وجود طلب على الاصل المراد تسييله.  
وحيث ان الصندوق نقدي يستثمر في ادوات النقد ذات السيولة العالية ويحتفظ بمبالغ نقدية سائلة طبقاً لما ورد بالضوابط الاستثمارية للصندوق بنشرة الإكتتاب - إيضاح (١٣) وذلك لمقابلة هذه المخاطر فان مخاطر السيولة تعتبر محدودة.

هذا مع العلم بانه في بعض الحالات بالرغم من استمرار العمل في البنوك والبورصة معا يجوز لمدير الاستثمار في حالة عدم وجود تعامل على ورقة مالية ( مثل السندات الحكومية وصكوك التمويل لفترة لا تقل عن شهر او اكثر) ان يتم التقييم وفقا للمعالجة المحاسبية التي تتفق ومعايير المحاسبة المصرية والتي يقرها مراقبي حسابات الصندوق ، ونظرا لامكانية تقييم الوثيقة فسيتم التعامل مع طلبات الاسترداد والشراء في هذه الحالة بارجاء الطلبات لاول يوم عمل بالبنوك ، وفي هذه الحالة سوف يتم تقييم الاوراق المالية المستثمر فيها طبقا للمعالجة المحاسبية التي تتفق ومعايير المحاسبة المصرية والتي يقرها مراقبي حسابات الصندوق.

يوضح الجدول التالي مواعيد استحقاق الالتزامات المالية الغير مخصومة للصندوق بناء على تواريخ المدفوعات التعاقدية وأسعار الفوائد الحالية في السوق:

أقل من سنة واحدة	من سنة الي سنتان	من ٢-٥ سنوات	أكثر من ٥ سنوات	الإجمالي
جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري
٢٧٨ ٨٤١	--	--	--	٢٧٨ ٨٤١
٤١ ٦٤٢ ٠٥٧	--	--	٢٤ ٤٤٦ ٧٢٠	٦٦ ٠٨٨ ٧٧٧
٢٠١٦/١٢/٣١				
مجموع الالتزامات				
صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق				
٣٤٤ ٥١٥	--	--	--	٣٤٤ ٥١٥
١٧٨ ٣٧٢ ٥١٧	--	--	٢٢ ٣١٧ ٠٦٠	٢٠٠ ٦٨٩ ٥٧٧
٢٠١٥/١٢/٣١				
مجموع الالتزامات				
صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق				

- ويقوم مدير الاستثمار بإدارة مخاطر السيولة عن طريق الاستثمار في أدوات حقوق ملكية وأدوات دين قصيرة الأجل التي يمكن تحويلها الى نقدية خلال أقل من سنة وذلك كما هو موضح في الجدول التالي:

أقل من ٣ أشهر	من ٣ أشهر الى ٦ أشهر	من ٦ أشهر إلى سنة	أكثر من سنة	الإجمالي
جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري
٢٠ ٩٨٨ ٢٣٦	٣٧ ٢٠٧ ٧٥٣	--	--	٥٨ ١٩٥ ٩٨٩
٢٠١٦/١٢/٣١				
أدون خزانة (بالصافي)				
١٠٦ ١٣٣ ٧٥٢	٣٩ ٤١٨ ٦٧٨	٢٩ ٣٩٢ ٧٦٠	--	١٧٤ ٩٤٥ ١٩٠
٢٠١٥/١٢/٣١				
أدون خزانة (بالصافي)				

## ٣.١٢ مخاطر الاستدعاء أو السداد المعجل

هي المخاطر التي تنتج عن الاستثمار في السندات القابلة للاستدعاء المعجل حيث أن ذلك يزيد احتمالية عدم حصول المستثمر على العائد المنتظر نتيجة استدعاء الشركة أو الجهة المصدرة للسندات مما يؤثر على الأرباح الاستثمارية، وتصدر الإشارة الى أن هذه المخاطر تكون معروفة ومحددة عند شراء سندات تحمل هذه الخاصية مما يتبع الاحتياط لمواجهة هذه النوع من المخاطر.



#### ٤.١٢ مخاطر المعلومات:

مخاطر عدم معرفة المعلومات الكاملة عن الشركات اما لعدم الشفافية أو عدم وجود رؤية واضحة للأحوال المستقبلية بسبب عوامل غير معروفة مما قد يؤدي الى حدوث نتائج سلبية تزيد نسبة المخاطر، وحيث أن مدير الاستثمار يتمتع بخبرة واسعة ودراية عن السوق وأدوات الاستثمار المتاحة فهو قدير على تقييم وتوقع أداء الشركات بالإضافة الى الاطلاع على البحوث عن الحالة الاقتصادية وحالة الشركات بحيث يتفادى القرارات الخاطئة وتجنب مخاطر المعلومات.

#### ٥.١٢ مخاطر تغير اللوائح والقوانين:

مخاطر ناتجة عن تغيير اللوائح والقوانين بما يؤثر بالسلب على الإستثمارات وسيتم مواجهتها من خلال متابعة الأحداث السياسية والتشريعات المنتظر صدورها والتي تؤثر على أداء الصندوق والعمل على تجنب اثارها السلبية والإستفادة من اثارها الإيجابية.

#### ٦.١٢ مخاطر التغيرات السياسية

تتعرض الحالة السياسية للدول المستثمر فيها على أداء الأدوات المالية المستثمر فيها أصول الصندوق والتي قد تؤدي الى تأثر الأرباح والعوائد الاستثمارية حسب الظروف السائدة ، وتجدر الإشارة الى أن الصندوق سوف يقتصر استثماراته على السوق المصري مما يؤدي الى تأثر ادائه بالأوضاع السياسية والاقتصادية السائدة في مصر ، وتجدر الإشارة الى أن الأدوات المستهدفة بالسياسة الاستثمارية أقل تأثراً بتلك التغيرات.

#### ١٣- الضوابط الاستثمارية والقانونية للصندوق

يقوم مدير الاستثمار بتوجيه أموال الصندوق نحو استثمارات قصيرة الاجل يمكن تسيلها بسهولة مع مراعاة التزامه بالضوابط والشروط الاستثمارية والقانونية التالية :

- إمكانية الاحتفاظ بنسبة لا تتجاوز ٩٥% من أموال الصندوق في صورة مبالغ نقدية سائلة في حسابات جارية أو في حسابات ودائع لدى البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري.
- إمكانية استثمار حتى ١٠٠% من إجمالي إستثمارات الصندوق في شراء اذون الخزانة.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في شراء سندات الخزانة المصرية عن ٤٠% من إجمالي الأموال المستثمرة في الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في شراء سندات الخزانة وسندات الشركات مجتمعين عن ٤٩% من الأموال المستثمرة في الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء سندات الشركات ذات التصنيف الائتماني الذي لا يقل عن الحد المقبول من قبل الهيئة وهو (- BBB) عن ٢٠% من إجمالي الأموال المستثمرة في الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء شهادات الإيداع البنكية عن ١٠% من الأموال المستثمرة في الصندوق بشرط قيام البنك المركزي المصري بالسماح للأشخاص الاعتبارية بالإستثمار في شهادات الإيداع البنكية.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الودائع و شهادات الإيداع (مجتمعين) طرف أي جهة واحدة بخلاف الجهات الحكومية أو قطاع الأعمال العام عن نسبة ٤٠% من الأموال المستثمرة في الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء إتفاقيات إعادة الشراء عن ٩٠% من الأموال المستثمرة في الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في صناديق الإستثمار الأخرى عن ٤٠% من الأموال المستثمرة في الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء وثائق استثمار في صندوق آخر عن ٥% من صافي اصول الصندوق المستثمر فيه وبما لا يجاوز ٢٠% من الأموال المستثمرة في الصندوق.
- لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الأوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠% من صافي اصول الصندوق.
- ألا تزيد نسبة تركيز الإستثمارات المودعة لدى البنك الواحد عن ٤٠% من الأموال المستثمرة في الصندوق.
- ألا يزيد الحد الأقصى لمدة استثمارات الصندوق عن ١٣ ثلاثة عشر شهرا (٣٩٦ يوم).
- أن يكون الحد الأقصى للمتوسط المرجح لمدة استحقاق محفظة استثمارات الصندوق ١٥٠ مائة وخمسين يوما.
- أن يتم تنويع استثمارات الصندوق بحيث لا تزيد الاستثمارات في اي إصدار على ١٠% من صافي قيمة أصول الصندوق وذلك باستثناء الأوراق المالية الحكومية.

#### ١٤- أذون خزانة (بالصافي)

٣١ ديسمبر ٢٠١٥		٣١ ديسمبر ٢٠١٦		البيان
نسبة القيمة الى صافي أصول الصندوق %	قيمه اذون الخزانه التي يمتلكها الصندوق جنيه مصري	نسبة القيمة الى صافي أصول الصندوق %	قيمه اذون الخزانه التي يمتلكها الصندوق جنيه مصري	
	١٠.٠٠٠.٠٠٠		--	أذون خزانه استحقاق حتي ٩١ يوم (يخصم):
	(١٥٨ ٤٧٥)		--	عوائد اذون خزانه لم تستحق بعد استحقاق اقل من ٣ شهور
	(٢٢ ٧٢٥)		--	ضرائب مستحقة عن عوائد مستحقة استحقاق اقل من ٣ شهور
	<u>٩ ٨١٨ ٨٠٠</u>		<u>--</u>	
	١١٨ ٤٠٠.٠٠٠		٧٧٠.٠٠٠	أذون خزانه استحقاق حتي ١٨٢ يوم
	٢٣ ٥٠٠.٠٠٠		١٤ ٧٠٠.٠٠٠	أذون خزانه استحقاق حتي ٢٧٣ يوم
	٢٩ ٠٥٠.٠٠٠		٣٨ ٥٢٥.٠٠٠	أذون خزانه استحقاق حتي ٣٦٥ يوم
	<u>١٧٠ ٩٥٠.٠٠٠</u>		<u>٦٠ ٩٢٥.٠٠٠</u>	
	(٤ ٦٣٩ ٤٢٢)		(١ ٧٦٦ ٨٥٣)	(يخصم):
	(١ ١٨٤ ١٨٨)		(٩٦٢ ١٥٨)	عوائد اذون خزانه لم تستحق بعد استحقاق اكثر من ٣ شهور
	<u>١٦٥ ١٢٦ ٣٩٠</u>		<u>٥٨ ١٩٥ ٩٨٩</u>	ضرائب مستحقة عن عوائد مستحقة استحقاق اكثر من ٣ شهور
٨٧.١٧ %	<u>١٧٤ ٩٤٥ ١٩٠</u>	٨٨ %	<u>٥٨ ١٩٥ ٩٨٩</u>	

\* تم تصنيف اذون الخزانه طبقاً للمدة من تاريخ الشراء حتى تاريخ الاستحقاق.

#### ١٥- أتعاب وعمولات مستحقة

٣١ ديسمبر ٢٠١٥	٣١ ديسمبر ٢٠١٦	البيان
جنيه مصري	جنيه مصري	
٣٠ ٦٧٨	١٠ ٣٤١	أتعاب مدير الاستثمار
٧٨ ٨٨٦	٢٦ ٥٨٩	أتعاب الجهة المؤسسه - شركة مصر للتأمين
١٧ ٥٢٨	١١ ٨٦٠	أتعاب تلقي طلبات الشراء والإسترداد
١ ٧٥٣	٥٩١	أتعاب شركة خدمات الادارة
٨٨ ١٢٥	١١٠ ٢٥٠	أتعاب مهنية مستحقة
٣٤ ٧٦٦	٤٥ ٠٠٠	أتعاب لجنة الاشراف
١٠ ٠٠٠	--	أتعاب الهيئة العامة للرقابة المالية
<u>٢٦١ ٧٣٦</u>	<u>٢٠٤ ٦٣١</u>	

#### ١٦- مصروفات مستحقة

٣١ ديسمبر ٢٠١٥	٣١ ديسمبر ٢٠١٦	البيان
جنيه مصري	جنيه مصري	
٤٣ ٧٠٨	٢٦ ٢٧٢	عمولات تسويق لبنكي تلقي طلبات الشراء والإسترداد
٣٩ ٠٧١	٤٧ ٩٣٨	مصروفات نشر و دعاية وإعلان مستحقة
<u>٨٢ ٧٧٩</u>	<u>٧٤ ٢١٠</u>	

## ١٧- صافي عوائد أذون الخزانة

من ٢٠١٤/٨/١٤ حتى ٢٠١٥/١٢/٣١	من ٢٠١٦/١/١ حتى ٢٠١٦/١٢/٣١	البيان
جنيه مصري ٣٢ ٧٧٠ ١٤٩ (٦ ٥٥٤ ٠٢٨)	جنيه مصري ١٥ ٠٩٦ ٣٩٠ (٣ ٠١٩ ٢٧٨)	عوائد أذون خزانة يخصم : صرانب عن عائد أذون الخزانة صافي عوائد أذون الخزانة
٢٦ ٢١٦ ١٢١	١٢ ٠٧٧ ١١٢	

## ١٨- مصروفات عمومية وإدارية

من ٢٠١٤/٨/١٤ حتى ٢٠١٥/١٢/٣١	من ٢٠١٦/١/١ حتى ٢٠١٦/١٢/٣١	البيان
جنيه مصري ٩٣ ٧٥٠ ٧٩ ٢٧١ ١٠ ٠٠٠	جنيه مصري ٧٩ ٥٠٠ ٧٤ ٢٧٨ ٥ ٠٠٠	أتعاب مهنية مصروفات نشر و دعاية وإعلان مصروفات الهيئة العامة للرقابة المالية الإجمالي
١٨٣ ٠٢١	١٥٨ ٧٧٨	

## ١٩- المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة

تمت خلال العام المالي العديد من المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة وفيما يلي بيان بأهم تلك المعاملات :

البيان	نوع العلاقة	طبيعة التعامل	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦	القوائم المالية
			دين	دائن
شركة مصر للتأمين*	مؤسس الصندوق	أتعاب إدارية	--	٢٦ ٥٨٩
شركة مصر بلتون لإدارة صناديق الاستثمار	مدير الاستثمار	أتعاب إدارية	٣١٣ ٩٣١	--
شركة الإلكترونية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار	شركة خدمات الإدارة	أتعاب إدارية	١٧ ٩٣٧	٥٩١
بنك مصر	البنك متلقي طلبت الإكتتاب	حسابات جارية بالبنوك عمولة تسويق	١ ١٦٢	٢٣ ٢٥٨
البنك الأهلي المصري	البنك متلقي طلبت الإكتتاب	عمولات إدارية	٨٠ ٩١٩	--
		حسابات جارية بالبنوك	٥ ٥٤٥	--
		عمولة تسويق	١٨٧ ٤١٧	٣ ٠١٣
		عمولات إدارية	--	٥ ٢٤٥
حساب استثمار بنك مصر (٥٣)	اطراف ذات علاقة أخرى	حامل لوثائق الصندوق نسبة تتجاوز ٥% من صافي اصول الصندوق	--	بلغت عدد الوثائق التي يمتلكها من إجمالي عدد الوثائق القائمة بالصندوق ٤٤٤ ٠٢٦ وثيقة بقيمة إستردادية ٤٨٩ ٤٢٧ ٥ جنيه مصر بنسبة ملكيه ٨٠,٢١% من صافي أصول الصندوق في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦.
حساب استثمار بنك مصر (٥٦)	اطراف ذات علاقة أخرى	حامل لوثائق الصندوق نسبة تتجاوز ٥% من صافي اصول الصندوق	--	بلغت عدد الوثائق التي يمتلكها من إجمالي عدد الوثائق القائمة بالصندوق ٢ ٢٣٢ ٠٥٦ وثيقة بقيمة إستردادية ٢٢٤ ٢٨٣ ٢٧ جنيه مصر بنسبة ملكيه ١٠,٢٨% من صافي أصول الصندوق في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦.

\* بلغت عدد الوثائق التي تمتلكها شركة مصر للتأمين (مؤسس الصندوق) ٢ ٠٠٠ ٠٠٠ وثيقة مكتتبه في بنك مصر والبنك الأهلي المصري بقيمة إستردادية ٤٤٦ ٧٢٠ ٤٤٦ ٢٤٠ جنيه مصري بنسبة ٣٦,٩٩% وذلك بما يتماشى مع أحكام المادة ١٤٧ من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال الصادر برقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والتي تنص على أنه لا يجوز أن يزيد الحد الأقصى للأموال المستثمرة في الصندوق عن ٥٠ ضعف رأسماله. الذي يجب ألا يقل عن ٥ مليون جنيه مصري بما يتماشى مع أحكام المادة ١٤٢ من اللائحة التنفيذية.

## ٢٠- الضرائب

في ظل قانون الضرائب رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ فإن أرباح صندوق استثمار مصر للتأمين النقدي للسيولة معفي من ضريبة الدخل، في حين ان عائد أذون الخزانة يخضع للضريبة اعتباراً من ٥ مايو ٢٠٠٨ تاريخ صدور القانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨.

يقوم الصندوق باستقطاع ضرائب ٢٠% من عائد أذون الخزانة وذلك بالنسبة للأذون الصادرة وكذلك بالنسبة لعائد سندات الخزانة الصادرة اعتباراً من ١ يوليو ٢٠٠٨ طبقاً لقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٨ حيث يتم خصم هذه الضريبة من المبلغ عند استحقاق أذون الخزانة وتحصيل الكوبونات الخاصة بسندات الخزانة دون أن يؤثر ذلك على إعفاء أرباح وتوزيعات الصندوق.

### تعديل بعض أحكام قوانين الضرائب :

- بتاريخ ٤ يونيو ٢٠١٤ صدر قانون رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤، يعمل به اعتباراً من اليوم التالي لصدوره، بفرض ضريبة إضافية سنوية مؤقتة لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من العام الضريبية الحالية بنسبة (٥%) على ما يجاوز مليون جنيه من وعاء الضريبة علي دخل الأشخاص الطبيعيين أو أرباح الأشخاص الاعتبارية طبقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل، ويتم ربطها وتحصيلها وفقاً لتلك الأحكام.

- بتاريخ ٣٠ يونيو ٢٠١٤ صدر القرار الجمهوري بقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ وقد تضمن هذا القانون أحكاماً بتعديل بعض مواد قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥، ومنها المعالجة الضريبية المتعلقة بصناديق الاستثمار وذلك بإخضاعها للضريبة على الدخل مع فرض ضرائب على التوزيعات من وإلى الصندوق وأيضاً ضريبة على الأرباح الرأسمالية المحققة مع الأخذ في الاعتبار الإعفاءات التالية:

١- إعفاء توزيعات صناديق الاستثمار في الأوراق المالية المنشأة وفقاً لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ التي لا يقل استثمارها في الأوراق المالية وغيرها من أدوات الدين عن (٨٠%).

٢- إعفاء توزيعات صناديق الاستثمار القابضة التي يقتصر الاستثمار فيها على صناديق الاستثمار المشار إليها في البند السابق.

٣- إعفاء ٩٠% من توزيعات الأرباح التي تحصل عليها صناديق الاستثمار في الأوراق المالية وصناديق الاستثمار القابضة المشار إليهما في البندين أعلاه.

٤- إعفاء عائد الاستثمار في صناديق الاستثمار النقدية.

٥- إعفاء عائد السندات المقيدة في جداول بورصة الأوراق المالية دون سندات الخزانة.

٦- إعفاء أرباح صناديق الاستثمار التي يقتصر نشاطها على الاستثمار في النقد دون غيره.

- بتاريخ ٦ إبريل ٢٠١٥ صدر القرار الوزاري رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادر بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥.

- بتاريخ ٢٠ أغسطس ٢٠١٥ صدر قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم (٩٦) لسنة ٢٠١٥ يعدل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ والقرار رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ بفرض ضريبة إضافية مؤقتة على الدخل، علي أن يعمل بهذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لنشره، وفيما يلي أهم التغييرات الواردة بالقرار:

١- تخفيض سعر الضريبة على الدخل ليصبح ٢٢,٥% من صافي الأرباح السنوية.

٢- تعديل مدة فرض الضريبة المؤقتة ٥%.

- بتاريخ ٣١ مايو ٢٠١٥ أصدر رئيس مصلحة الضرائب المصرية الكتاب الدوري رقم ١٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن تطبيق التعديلات التي تمت علي قانون الضريبة علي الدخل ولائحته التنفيذية. وقد ورد بالبند الخامس منه فرض الضريبة الإضافية، الصادرة بالقانون رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤، علي وعاء الضريبة علي الدخل سواء كان خاضعاً لها أو معفي منها. وترى إدارة الصندوق أن صندوق استثمار مصر للتأمين النقدي للسيولة بالجنيه المصري ذو العائد اليومي التراكمي (الحصن الامان اليومي) هو صندوق نقدي يتمتع وعائه بإعفاء من الضريبة علي الدخل طبقاً لقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته. وحيث أن الضريبة الإضافية تفرض على ذات الوعاء المعفي من الضريبة على الدخل بحكم القانون، فإنه لا يترتب عليها إخضاع ذات الوعاء لضريبة دخل إضافية.

وقد تم رفع هذا الرأي الى رئيس مصلحة الضرائب بمعرفة الجمعية المصرية لإدارة الاستثمار وتم الحصول على العديد من الآراء الضريبية والآراء القانونية التي تؤيد رأى إدارة الصندوق في عدم خضوع الصناديق النقدية للضريبة الإضافية.

- وفي ضوء تلك الآراء وعدم حسم هذا الخلاف مع مصلحة الضرائب، فإن النتيجة النهائية لتسوية هذا الخلاف لا يمكن تحديدها في الوقت الحالي وعليه لم يتم الاعتراف بأي مخصص لأي تأثير محتمل على القوائم المالية للصندوق في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦.